

الحجة على أهل المدينة

انه قال في الذهب والفضة وحلية السيوف فيه الزكاة اذا بلغ مائتي درهم او عشرين دينارا .

اخبرنا اسمعيل بن عياش قال حدثني محمد بن زياد قال سمعت ابا امامة رضي الله عنه يقول حلية السيوف من الكنوز .

اخبرنا عباد بن العوام قال اخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن ابي معشر